

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 451 @ مر ولا يسجد للسهو على المنصوص الذي ذكره في الروضة كأصلها وصححه في المجموع وغيره لكن صحح الرافعي في الشرح الصغير أنه يسجد قال الإسنوي وهو القياس وإنما كان الاعتدال والجلوس المذكور قصيرين لأنهما لم يقصدا في أنفسهما بل للفصل وإلا لشرع فيهما ذكر واجب ليتميزا به عن العادة كالقيام وفيه كلام كثير ذكرته مع جوابه في شرح الروض وخرج بما يبطل عمده ما لا يبطل عمده كالتفات وخطوتين فلا يسجد لسهوه ولا لعمده لعدم ورود السجود له ويستثنى منه مع ما يأتي من نقل القولي ما لو فرقهم في الخوف أربع فرق وصلى بكل ركعة أو فرقتين وصلى بفرقة ركعة وبالأخرى ثلاثا فإنه يسجد للسهو للمخالفة بالانتظار في غير محله وخرج بفقط ما يبطل عمده وسهوه ككثير كلام وأكل وفعل فلا سجود لأنه ليس في صلاة

ولنقل مطلوب قولي